



الدليل التعريفي للفوترة الإلكترونية (فاتورة)



أصدرت هيئة الزكاة والضريبة والجمارك هذا الدليل الإرشادي بغرض إيضاح بعض المعالجات ذات الصلة بتطبيق الأحكام النظامية السارية في تاريخ إصداره، ولا يعد محتوى هذا الدليل بمثابة تعديل على أي من أحكام الأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة.

وتؤكد الهيئة على تطبيقها للمعالجات التوضيحية الواردة في هذا الدليل -حيثما تنطبق-، وذلك في ضوء النصوص النظامية ذات الصلة، وفي حال تعديل أي إيضاح أو محتوى وارد في هذا الدليل -لنص نظامي غير معدل- فإن تطبيق المعالجة التوضيحية المحدثة يكون على المعاملات التي تتم بعد تاريخ نشر النسخة المحدثة من الدليل على الموقع الإلكتروني للهيئة.



المحتوى



ما المقصود بالفوترة الإلكترونية (فاتورة)



رحلة تطبيق الفوترة الإلكترونية



المكلفون الخاضعون للائحة الفوترة الإلكترونية



متطلبات المرحلة الأولى للحلول
التقنية المرتبطة بالفوترة الإلكترونية



المخالفات والغرامات



هذا الدليل تفاعلي
اضغط على أيقونة القسم



ما المقصود بالفاتورة الإلكترونية (فاتورة؟)



ما منظومة الفاتورة الإلكترونية؟

منظومة الفاتورة الإلكترونية هي إجراء يهدف إلى تحويل عملية إصدار الفواتير والتعديلات الورقية إلى عملية إلكترونية تسمح بتبادل الفواتير وتعديلاتها ومعالجتها بصيغة إلكترونية منظمة بين البائع والمشتري بتنسيق إلكتروني متكامل.



ما الفاتورة الإلكترونية؟

هي فاتورة يتم إصدارها وحفظها وتعديلها بصيغة إلكترونية منظمة عبر نظام إلكتروني وتحتوي على جميع متطلبات الفاتورة الضريبية. ولا تعتبر الفاتورة المكتوبة بخط اليد أو المصورة بماسح ضوئي فاتورة إلكترونية.



ما تعديلات الفاتورة الإلكترونية؟

هي الإشعارات الدائنة والمدينة الناتجة عن التعديلات على الفاتورة الإلكترونية ويجب إصدارها بشكل إلكتروني. ولا تعتبر التعديلات الورقية التي يتم تصويرها أو نسخها بماسح ضوئي تعديلات إلكترونية.



للاطلاع على اللائحة، يرجى زيارة الموقع الإلكتروني zatca.gov.sa

WWW





رحلة تطبيق الفوترة الإلكترونية (فاتورة)

نشر مسودة لائحة الفوترة
الإلكترونية لأخذ مرئيات العموم



17 سبتمبر
2020م



صدر لائحة الفوترة
الإلكترونية



4 ديسمبر
2020م



تجهيز المنشآت الخاضعة لضريبة القيمة
المضافة لإصدار وحفظ الفواتير الإلكترونية
والإشعارات الإلكترونية بشكل منظم



خلال 12 من إصدار
لائحة الفوترة
الإلكترونية



تطبيق أحكام إصدار ومعالجة وحفظ
الفواتير والإشعارات الإلكترونية على جميع
الأشخاص الخاضعين لضريبة القيمة
المضافة



“المرحلة الأولى”

مرحلة الإصدار

4 ديسمبر
2021م



بدء الإلزام بالربط والتكامل مع أنظمة
الهيئة للفوترة الإلكترونية وإرسال الفواتير
والإشعارات الإلكترونية ومشاركة بياناتها مع
الهيئة، على مراحل لكل فئة وستقوم
الهيئة بإشعار الفئة المستهدفة قبل الربط
بسته أشهر



“المرحلة الثانية”

مرحلة الربط والتكامل

ابتداء من
1 يناير 2023م





المكلفون الخاضعون للائحة الفوترة الإلكترونية

01 جميع المكلفين الخاضعين لضريبة القيمة المضافة المقيمين في المملكة

02 أي طرف يقوم بإصدار فاتورة ضريبية نيابة عن المكلف الخاضع لضريبة القيمة المضافة

03 يستثنى المكلفون غير المقيمين في المملكة





متطلبات المرحلة الأولى للحلول التقنية المرتبطة بالفوترة الإلكترونية

متطلبات أساسية وأولية للحلول التقنية - الأجهزة - الأنظمة
الداخلية في المنشأة - المتعلقة بحفظ وإصدار الفاتورة
الإلكترونية



01 استخدام نظام فوترة إلكتروني متوافق مع متطلبات الفوترة الإلكترونية (فاتورة)
بالتواصل مع مزود أنظمة الفوترة الإلكترونية أو فريقك التقني للتأكد من توافر
المتطلبات الفنية والتقنية

02 الالتزام باشتراطات وضوابط أمن البيانات أو المعلومات أو الأمن
السيبراني بالمملكة

03 أن يكون الحل التقني غير قابل للتلاعب بالفواتير ويتضمن آلية لكشف حالات
التلاعب (Anti - Tampering)

للإطلاع على اللائحة، يرجى زيارة الموقع الإلكتروني zatca.gov.sa

WWW





المخالفات والغرامات



جميع الأحكام المتعلقة بالفاتورة الضريبية في نظام ضريبة القيمة المضافة سيتم تطبيقها على الفاتورة الإلكترونية بما فيها المخالفات والغرامات

للاطلاع على اللائحة، يرجى زيارة الموقع الإلكتروني zatca.gov.sa





امسح هذا الكود للاطلاع على آخر تحديث
لهذا المستند وكافة المستندات المنشورة
أو تفضل بزيارة الموقع الإلكتروني zatca.gov.sa